

خطورة الحلف بالطلاق وتعليق الأفعال به | الشيخ عبد الله

الغニمان

عبدالله الغنيمان

من حلف بالطلاق الا يعمل كذا وكذا ثم اراد ان يعمل الشيء نفسه. فما حكم ذلك؟ الحال بالطلاق لا يجوز وكثير من الناس يرتكب محرم
فهذا من المحرمات. كونه مثلا - 00:00:00

يجعل الصواب له تكية يهدى به زوجته. كلما اراد شيء لجأ اليه هذا لا يجوز. هذا تلاعب في الواقع. تلاعب في كتاب الله. قد جاء في
الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

لو قال ثلاث جدهن جد وهزلن جدد. الطلاق والعتاق والنكاح معنى ذلك ان الانسان لو طلق هازلا غير جاد انه يقع تقع فيه الطلاق
ولكن مثل هذا اذا كان هدد زوجته بانها ان فعلت كذا وهو لا - 00:00:40

يريد طلاقه. انه سوف يطلقها. وانما يريد منها. فهذا مسألة اختلف العلماء فيها اذا وقع الشيء الذي علق علقه في علقه عليه علق
الطلاق عليه في الفعل الفعل الذي علق الطلاق عليه. منهم من يقول انه يقع ولا ينفعه النية لان هذا لفظ صريح - 00:01:10
واللفظ الصريح ما يفتقر الى نية في مسألة الطلاق. ومنهم من يقول ينظر الى اذا كان ما ينوي لانه ما نوى. فيكون عليه كفارة يمين
ولا يلزمها الطلاق. ويجب على المسلم وان كان المسألة فيها يعني - 00:01:40

اختلاف ان يبتعد عن الامور التي فيها فيها شبكات وفيها نقص عليه. يبتعد عنها هناك امور غير الطلاق. يعني يعملاها ويمتنع زوجته من
فعلها. لا يلجأ الى مثل هذه الامور التي هي خطرة. يتربى عليها تحريم وتحليل. يكون مثلا يرتكب محرم وقد مثلا - 00:02:00
يسأل الطلاق ثم يبقى معها ويصبح هو وهي زانية زانية. نسأل الله العافية. فلا يجوز للانسان ان يقع في الاشياء التي فيها قطر يبتعد
عنها. الله اعلم وصلى الله عليه وسلم - 00:02:30